

أحكام القرآن

@ 365 @ هريرة فأقول في صلاتي ويل لأبي فلان له مكيالان إذا اکتال اکتال بالوافي وإذا

كال كال بالناقص \$ المسألة الثانية قوله تعالى (! !) المطففين \$.

يعني كالوا لهم وكثير من الأفعال يأتي كذلك كقولهم شكرت فلانا وشكرت له ونصحت فلانا ونصحت له واخترت أهلي فلانا واخترت من أهلي فلانا سواء كان الفعل في التعدي مقتصرًا أو متعديًا أيضًا وقد بيناه في الملجئة \$ المسألة الرابعة قوله (! . \$) !

فبدأ بالكيل قبل الوزن والوزن هو الأصل والكيل مركّب عليه وكلاهما للتقدير لكن البارئ سبحانه وضع الميزان لمعرفة الأشياء بمقاديرها إذ يعلمها سبحانه بغير واسطة ولا مقدر ثم قد يأتي الكيل على الميزان بالعرف كما قال النبي المكيال مكيال أهل المدينة والميزان

ميزان أهل مكة فالأقوات والأدهان يعتبر فيها الكيل دون الوزن لأن النبي بعث وهي تكتال بالمدينة فجرى فيها الكيل وكذلك الأموال الربوية يعتبر فيها المماثلة بالكيل دون الوزن حاشا النقدين حتى إنّ الدقيق والحنطة يعتبر فيهما الكيل وليس للوزن فيهما طريق وإن ظهر

بينهما زيغ فهو كظهوره بين البرّين وذلك غير معتبر وقد بيناه في مسائل الفقه \$

المسألة الخامسة \$.

روى ابن القاسم عن مالك أنه قرأ (! !) مرتين قال مسح المدينة من التطفيف وكرهه

كراهية شديدة وروى أشهب قال قرأ مالك ويل للمطففين فقال لا تطفّف ولا تجلب ولكن أرسل

وصبّ عليه صبا حتى إذا استوى أرسل يدك ولا تمسك